

القواعد الدولية الآمرة وآثارها في القانون الدولي

The Preemptory International Norm and Its Implications In International Law

د/وائل احمد علوان المذحجي⁽¹⁾

(1) أستاذ القانون الدولي العام المساعد
جامعة الأندلس للعلوم والتقنية

ملخص البحث.

للمجتمع الدولي بأسره، لذلك يجب أن يكون معترف بها ومقبولة من قبل الجماعة الدولية، وان لا تكون قابلة للانتقاص والا انعدم الغرض منها.

وقمنا بتقسيم هذا البحث إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول مفهوم القواعد الآمرة وخصائصها في القانون الدولي، وتطرقنا في المبحث الثاني إلى آثار القواعد الآمرة في القانون الدولي.

الكلمات المفتاحية: القواعد الآمرة- اتفاقية فيينا- المجتمع الدولي- معترف بها- قواعد ملزمة

لم تعد قواعد القانون الدولي متساوية في قيمتها القانونية وقوتها الإلزامية حيث جاءت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969م لتضع نوعاً من التدرج بين القواعد الدولية الآمرة وبين غيرها من القواعد القانونية الدولية.

والقاعدة الدولية الآمرة هي قاعدة عامة من القواعد العامة للقانون الدولي تمثل للمجتمع الدولي مرتبة أعلى من القواعد الأخرى في النظام القانوني الدولي لذلك لا يجوز مخالفتها أو الاتفاق على مخالفتها ولا يمكن تعديلها إلا بقاعدة لاحقة من قواعد القانون الدولي العام لأنها لا تهدف إلى حماية مصالح فردية للدول إنما تهدف إلى تحقيق المصلحة العليا

Abstract

The rules of international law have not been equal in their legal value and in their binding force. The Vienna Convention on the Law of Treaties of 1969 laid a kind of gradient between peremptory norm and other international rules.

The Peremptory International Norm is a general rule of international law that represents the international community a higher order than the other rules of the international legal order. They may not be breached or agreed to be breached and may only be amended by a later rule of general international law, because they are not intended to protect the individual interests of countries. They are aimed at the best interest of the entire

international community, It must therefore be accredited and accepted by the international community, and should not be inviolable or otherwise lack its purpose.

Dr. Wael Ahmed Alwan
Almadhagi

The research has divided into two sections in the first section the concept of the peremptory norm and characteristics of international law, and in the second section the effects of the peremptory norm in international law.

Key words: peremptory norm- Vienna Convention- international community- accredited- Compulsory rules

المقدمة

قواعد القانون الدولي العام قواعد متطورة ومتجددة، وقد ساهم في هذا التطور مجموعة من العوامل هي ممارسات الدول وكذلك القضاء والفقهاء الدوليين.

وتعد القواعد الدولية الآمرة من القواعد الهامة والضرورية في القانون الدولي العام، وهي ملزمة - بخلاف القواعد الاتفاقية العرفية - لكل الدول بصرف النظر عن رغبتها في الالتزام بها من عدمه ، ولا يجوز لها أن تدفع بدعوى انتفاء المصلحة لأن لكل دولة مصلحة قانونية في احترام الالتزامات الموجهة لكل الدول شريطة أن تكون هذه القواعد الآمرة معترف بها ومقبولة، وغير قابلة للانتقاص من قبل الجماعة الدولية، والا انعدم الغرض من وجودها.

وهذا ما أكدته المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة حيث قررت إن القاعدة الآمرة تتمتع بأعلى مرتبة في التدرج الدولي فذكرت المحكمة أن (بسب أهمية القيم التي يحميها فإن هذا المبدأ حظر التعذيب قد تطور إلى قاعدة آمرة، أي قاعدة تتمتع بأعلى مرتبة في التدرج الدولي، فهي أعلى من المعاهدة وحتى القواعد العرفية. النتيجة الأكثر بروزاً لهذه المرتبة الأعلى هي أن هذا المبدأ لا يمكن للدول التحلل منه عن طريق المعاهدات الدولية أو الاعراف المحلية أو الخاصة أو حتى القواعد العرفية العامة التي لا تتمتع بنفس القوة القاعدية).^(١)

ويهدف هذا البحث إلى الوقوف على الأهمية التي تتمتع بها القواعد الآمرة في القانون الدولي، وبيان مدى أهمية الالتزام بها من قبل جميع الدول بدون استثناء، وكذلك يهدف إلى بيان ما تمتاز به القواعد الدولية الآمرة من خصائص تميزها عن غيرها من القواعد الدولية الأخرى، وكذا الوقوف على آثارها الدولية.

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال وصف وتحليل القواعد الدولية الآمرة للتوصل إلى أفضل النتائج.

ومن خلال هذا البحث سوف سنحاول الإجابة على التساؤلات التالية: في حالة التعارض بين القواعد الدولية الآمرة وغيرها من القواعد الدولية الملزمة كالمعاهدات الدولية والعرف الدولي من له الأولوية في التطبيق؟ هل القواعد الدولية الآمرة محددة ومنصوصه عليها؟ هل القواعد الدولية الآمرة لها علاقة بالنظام العام الدولي؟ ما طبيعة العلاقة بين ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الدولية الآمرة؟

وحتى يتسنى الإلمام بمختلف جوانب هذا الموضوع فقد قمنا بتقسيم ذلك إلى مبحثين على النحو الآتي:

١ . ليلي عيسى أبو القاسم، القواعد الآمرة في القانون الدولي السبيل لحفظ السلم والأمن الدوليين، بحث منشور في المؤتمر العلمي الدولي الثالث في القانون والعلاقات الدولية والإعلام، جامعة جيهان، أبريل، نيسان ٢٠١٧م، ص ٧.

- المبحث الأول: مفهوم القواعد الأمرة وخصائصها في القانون الدولي.
المطلب الأول: مفهوم القاعدة الأمرة في القانون الدولي.
المطلب الثاني: خصائص القواعد الأمرة في القانون الدولي.
المبحث الثاني : آثار القواعد الأمرة في القانون الدولي.
المطلب الأول: تعلق القواعد الدولية الأمرة بالنظام العام.
المطلب الثاني: القواعد الدولية الأمرة قيد على إرادة الدول.
المطلب الثالث: بطلان القواعد المخالفة للقواعد الدولية الأمرة.

المبحث الأول

مفهوم القواعد الأمرة وخصائصها في القانون الدولي.

تمهيد:

دخلت القواعد الدولية الأمرة في القانون الدولي من خلال اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات وذلك من خلال المادتين (٦٤ ، ٥٣)، كما أكدها القضاء الدولي في العديد من أحكامه على هذه القواعد، كما أن الفقه الدولي أقر بوجود القواعد الأمرة في القانون الدولي، وهذه القواعد الأمرة تتميز بمجموعة من الخصائص والتي تميزها عن غيرها من قواعد القانون الدولي العام. وبناءً على ما سبق سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول مفهوم القاعدة الأمرة في القانون الدولي، ونتطرق في المطلب الثاني إلى خصائص القواعد الأمرة في القانون الدولي.

المطلب الأول

مفهوم القاعدة الأمرة في القانون الدولي

برزت فكرة القواعد الأمرة في القانون الدولي في العصر الحديث، فكانت البداية مع فقهاء القرن التاسع عشر، ومشاريع التقنين والتي كانت تهدف إلى تدوين قواعد القانون الدولي، منها مشروع التقنين الذي أعده (بلنشلي) عام ١٨٦٨م ونص على (تعتبر باطلة المعاهدات التي تتضمن اعتداء على الحقوق العامة للبشرية ومبادئ القانون الدول الضرورية). (٢) وبعد إنشاء عصبة الأمم المتحدة، ومن ثم هيئة الأمم المتحدة تمكنت فكرة القواعد الأمرة من أن تنال أهمية كبيرة على المستوى الدولي سواء من خلال بحوث فقهاء القانون الدولي، أو في المعاهدات الدولية.

١. سليمان عبدالجيد، النظرية العامة للقواعد الأمرة في النظام القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١م، ص ٦٦.

١- التعريفات الفقهية للقواعد الدولية الآمرة.(٣)

عرفها البعض بأنها (ذلك الحد الأدنى من القواعد القانونية التي تراها الجماعة الدولية في

زمن معين ضرورية لوجودها). (٤)

وعرفها آخرون بأنها (تلك القواعد التي تفرض أطاعتها بصورة مطلقة من جميع المخاطبين بها

بدون توقف على إرادة الدول، ولا يستطيعون الاتفاق على خلافها). (٥)

في أن البعض عرفها بأنها) مجموعة القواعد العامة التي يؤدي عدم مراعاتها إلى التأثير

في وجود النظام الدولي). (٦)

٢- تعريف القواعد الآمرة في المعاهدات الدولية.

عرفت المادة (٥٣) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩م القواعد الآمرة بقولها

(لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بالقاعدة الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي القاعدة المقبولة

والمعترف بها من قبل المجتمع الدولي ككل على إنها القاعدة التي لا يجوز الاخلال بها، والتي لا

يمكن تعديلها إلا بقاعدة لاحقة من القواعد العامة للقانون الدولي لها ذات الطابع).

ووفقاً لهذا النص فإنه يتطلب شرطان أساسيان في القاعدة الآمرة وهما: (٧)

- أن تكون معترف بها كقاعدة للقانون الدولي.

٢. - يقصد بالقواعد الآمرة في القانون الداخلي هي تلك القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها، وكل اتفاق يقع بين

الأفراد على مخالفتها يقع باطل، فالقواعد الآمرة تجبر الأفراد على احترامها ولا يجوز لهم الخروج على احكامها. راجع في ذلك

عبدالله محمد المخلافي، المدخل لدراسة القانون، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، ٢٠١١م، ص ٣٥.

- ومن أهم الاختلافات بين القواعد الآمرة في القانون الدولي والقواعد الآمرة في القانون الداخلي هو أن القواعد الآمرة في

القانون الداخلي مرتبطة بالنظام العام الداخلي باعتباره الاساس الذي يتم من خلاله الحفاظ على حقوق الدولة وتنظم كيانها

ومصالحها الأساسية، أما القواعد الآمرة في القانون الدولي فمرتبطة بمصالح الجماعة الدولية ككل.

٣. مريم لطرش و فتحية العدي، القواعد الآمرة في القانون الدولي الإنساني، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الحقوق

والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمن ميرة، الجزائر، ٢٠١٦م، ص ١٦.

٤. نسيمه حناي، القواعد الآمرة في القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،

٢٠١١م، ص ٣٠.

١. ماهر بديار، مبدأ المحاكمة أو التسليم بين القاعدة الآمرة والقاعدة الملزمة في القانون الدولي، مجلة الباحث للدراسات

الأكاديمية، جامعة باتنة، الجزائر العدد الحادي عشر، جوان ٢٠١٧م، ص ٨٨٢.

٢. وائل احمد علام، تدرج قواعد القانون الدولي العام، مجلة الحقوق، جامعة البحرين، المجلد ٩، العدد ١، أكتوبر ٢٠١٢م،

ص ٣٤.

- عدم جواز الإخلال بها أو تعديلها.

- وعلى الرغم من عدم تحديد الماد (٥٣) سالفه الذكر ما الذي يعتبر قاعدة أمر، إلا إنه يمكن ذكر - على سبيل المثال وليس الحصر - بعض القواعد الدولية الآمرة: (٨)
١. حظر استخدام القوة.
 ٢. الحق في الدفاع عن النفس.
 ٣. حظر جريمة الإبادة الجماعية.
 ٤. القواعد الأساسية للقانون الدولي العام المطبقة في المنازعات المسلحة (كقتل المدنيين، قتل اسرى الحرب).
 ٥. حظر التعذيب.
 ٦. تحريم القرصنة.
 ٧. تحريم جرائم الحرب.
 ٨. تحريم العدوان المسلح.
 ٩. تحريم العبودية وتجارة العبيد.
 ١٠. تحريم استخدام الأسلحة النووية.

وبشكل عام نؤيد ما ذهب إليه البعض من أن القواعد الآمرة يمكن تحديدها من خلال الممارسة الدولية للدول - الاعتراف والقبول بالقاعدة والالتزام بها - ، ومن خلال القضاء الدولي (٩) والنظر في كل قاعدة على حدة ومدى ما يمثل انتهاكها من اعتداء على القيم الإنسانية. (١٠)

٣. ليلي عيسى ابوالقاسم، القواعد الآمرة في القانون الدولي السبيل لحفظ السلم والأمن الدوليين، المرجع السابق، ص ٣.

٩. صدرت عدة أحكام من محكمة العدل الدولية وذكرت فيها بعض القواعد الآمرة منها:

- في قضية برشلونة عام ١٩٧٠م نصت المحكمة على العديد من القواعد الآمرة مثل تحريم القرصنة، تحريم العبودية، تحريم الإبادة الجماعية، وتحريم اللجوء إلى القوة.

- في قضية الرهائن الأمريكية عام ١٩٧٩م أوضحت المحكمة بأن حرمة مباني السفارات وحصانات الدبلوماسيين هما بامتياز قواعد أمر.

- كما نصت ذات المحكمة في قضية تحديد الحدود البحرية عام ١٩٨٩م بين السنغال وغينيا- بيساو وأعلنت المحكمة أن حق الشعوب في تقرير مصيرها هو من القواعد الآمرة في القانون الدولي العام.

راجع هذا القضايا في منشورات الأمم المتحدة، موجز الأحكام والفتاوي والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية

١٩٤٨-١٩٩١، نيويورك، ١٩٩٢، ص ١٠٠، ص ١٤٠، ص ٢٧٩.

١٠. وائل احمد علام، المرجع السابق، ص ٣٦.

المطلب الثاني

خصائص القواعد الأمرة في القانون الدولي

تتمتع القواعد الدولية الأمرة بمجموعة من الخصائص وهي:

- ١- إنها من قواعد القانون الدولي العام.
- ٢- إنها قواعد متطورة.
- ٣- إنها قواعد مقبولة ومعترف بها من قبل الجماعة الدولية.
- ٤- إنها قواعد وضعية.
- ٥- إنها قواعد عامة تحمي مصلحة دولية.

وسوف نتناول تلك الخصائص بالشرح على النحو الآتي:

أولاً: إنها من قواعد القانون الدولي العام.

أقرت لجنة القانون الدولي للأمم المتحدة في الدورة الثامنة عشر لسنة ١٩٦٦م إمكانيه تقنين المعاهدات حيث أكد مشروع لجنة القانون بشكل خاص على أن القاعدة الأمرة تعتبر من قواعد القانون الدولي والتي يمكن اعتبارها ذات طبيعة عالمية.(١١) كما أن المادة (٥٣) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات إشارات إلى أنه (تكون المعاهدة باطلة إذا كانت وقت عقدها تتعارض مع قاعدة أمره من القواعد العامة للقانون الدولي).

ثانياً: إنها قواعد متطورة.

القواعد الأمرة كغيرها من القواعد القانونية تكون قابلة للتغيير والتطور بقاعدة أخرى وهذا ما أكدته المادة (٥٣) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات بقولها (.... لا يمكن تغييرها إلا بقاعدة لاحقة من قواعد القانون الدولي العامة لها ذات الصفة).وبما أن المجتمع هو مجتمع متغير ومتطور فمن الطبيعي أن تطرأ تغييرات على القواعد القانونية التي تحكمه بما فيها القواعد الدولية الأمر.

ثالثاً: إنها قواعد مقبولة ومعترف بها من قبل الجماعة الدولية.(١٢)

ويقصد بذلك موافقة أغلبية كبيرة من دول العالم على القاعدة الأمرة، بحيث إذا عارضت دول قليلة هذه القاعدة فإن هذه لا ينفي الصفة الدولية الأمرة عنها، فالقاعدة الدولية الأمرة يمكن أن تتشكل بموجب المعاهدات الجماعية أو العرف الدولي.

١١. ماهر بديار، المرجع السابق، ٨٨٣.

١٢. غسان هشام الجندي، الجماليات البركانية في مبادئ القانون الدولي العام (المصادر)، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥،

رابعاً: إنها قواعد وضعية. (١٣)

إن النص على القواعد الآمرة في اتفاقية فينبا للمعاهدات يعد دليل على أن القواعد الآمرة من قواعد القانون الدولي الوضعي، وهذا ما يميز القواعد الآمرة عن غيرها من بعض القواعد فمثلاً قواعد السلوك كالمجاملات والأخلاق الدولية هي تصرفات تعكس سلوكاً معيناً اعتادت عليه الدول في تصرفاتها وعلاقاتها دون أن يترتب على مخالفتها أي مسؤولية سوى المعاملة بالمثل من قبل الدولة الأخرى، أما مع القواعد الآمرة فإنه تترتب المسؤولية الدولية على مخالفتها. وجدير بالذكر إن قواعد الأخلاق الدولية في حالات كثيرة تتحول إلى قواعد قانونية ملزمة عن طريق الاتفاقيات الدولية أو العرف الدولي فعلى مثل القوانين الإنسانية بخصوص تحسين حال الجرحى والمرضى والمصابين في ميدان القتال لعام ١٨٦٤م، واتفاقيات لاهاي ١٨٩٩- ١٩٠٧م، واتفاقيات جنيف ١٩٢٩- ١٩٤٩م بشأن معاملة الاسرى. (١٤)

خامساً: إنها قواعد عامة تحمي مصلحة دولية.

إن القواعد الدولية بشكل عام والقواعد الدولية الآمرة بشكل خاص يجب أن تكون موجهة إلى جميع أشخاص القانون الدولي سواء كانت هذه القواعد عالمية التطبيق أو إقليمية التطبيق (١٥)، فهي تسعى دائماً إلى تنظيم وحماية مصلحة عليا ومشاركة للجماعة الدولية ككل وليس مصلحة فردية لاحدي الدول، وبالتالي فهي تؤكد على قواعد اساسية لها آثار خطيرة في حياة الدول فالتزام الدول بها يخدم الجميع، كم أن خرقها من دولة أو عدة دول سوف يلحق الضرر الأکید ببقية دول العالم. (١٦)

١٣. حيدر أدهم الطائي، تطور القواعد الآمرة في القانون الدولي، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، المجلد ٩، العدد ١، شباط ٢٠٠٦م، ص ٢٨١.

١٤. طالب رشيد يادكار، مبادئ القانون الدول العام، ط١، مؤسسة موكراني للبحوث والنشر، اربيل، العراق، ٢٠٠٩م، ص ٣٠.

١٥. وهذا ما أكدته محكمة الدولية في رأيها الاستشاري في قضية التحفظات على اتفاقية الجنس البشري الذي أصدرته عام ١٩٥١م حيث خلصت المحكمة إلى وجود مصلحة مشتركة وغايات عليا لجموع الدول وأن من قواعد القانون الدولي ما يتعلق بتلك بالمصلحة أو هذه الغايات كحالة القواعد التي نظمتها اتفاقية منع وعقاب جريمة الجنس البشري فهي قواعد عالمية النطاق تلزم الدول جميعها حتى تلك التي لم تكن طرفاً في الاتفاقية.

راجع الرأي الاستشاري في منشورات الأمم المتحدة، المرجع السابق، ص ٢٣.

١٦. مريم لطرش وفتحية العيدي، المرجع السابق، ص ١٨.

وهناك بعض الأمثلة من الواقع الدولي لمخالفة بعض الدول لقواعد دولية آمرة وتغليب مصالحها الفردية، منها ما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية من فرض عقوبات أحادية الجانب مخالفة في ذلك قواعد آمرة في القانون الدولي بعدم احترامها سيادة الدول ومحاولة فرض هيمنتها عليها سياسياً واقتصادياً كفرض العقوبات على روسيا وفنزويلا وكوريا الشمالية.

المبحث الثاني

آثار القواعد الآمرة في القانون الدولي

تمهيد:

من المسلم به أن قواعد القانون الدولي العام تواجه واقعاً معيناً يفرض أو يترتب عنه أثر قانوني محدد، كما هو الحال مع القواعد الدولية الآمرة فإنها ليست موجهة لحماية المصالح والاهتمامات الأحادية للدول، بل يتعدى ذلك إلى حماية واهتمام بالمصالح الدولية لكل الدول، وهو ما يعني وجود قاعدة دولية لا يقبل الاخلال بها أو مخالفتها. وبناءً على ما سبق سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول تعلق القواعد الدولية الآمرة بالنظام العام، ونتطرق في المطلب الثاني إلى بطلان القواعد المخالفة للقواعد الدولية الآمرة.

المطلب الأول

تعلق القواعد الدولية الآمرة بالنظام العام

على الرغم من افتقار المجتمع الدولي إلى سلطة مشرعة تملو إرادة الدول وتفرض قواعده جبراً عند الاقتضاء، إلا أنه وجدت مجموعة من المبادئ والقواعد التي تحكم سلوك وتصرفات الدول وغيرها من أشخاص القانون الدولي كونت في مجموعها قواعد القانون الدولي العام، والتي يجب على المجتمع الدولي أن يحترمها باعتبارها من ضرورات استمراره، والتي تركز عليها مقوماته الأساسية في كافة المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية... الخ. (١٧) وجدير بالذكر أن فكرة النظام العام فكرة غير ثابتة، وإنما هي متغيرة حسب تطور المجتمع الدولي ونظرته إلى القواعد والاسس والمبادئ الدولية. (١٨)

١٧. ماهر ملندي و ماجد الحموي، القانون الدولي العام، منشورات الجامعة السورية الافتراضية، سوريا، ٢٠١٨م، ص ٢٩.

١٨. ليلي عيسى ابوالقاسم، القواعد الآمرة في القانون الدولي السبيل لحفظ السلم والأمن الدوليين، المرجع السابق، ص ٥.

والقواعد الآمرة شديدة الارتباط بفكرة النظام العام، ومصدر هذا النوع من القواعد هي العرف، والمعاهدات الدولية، ومبادئ القانون، وهناك معيارين لتحديد القواعد الآمرة في القانون الدولي نتناولها تباعاً: (١٩)

١- المعيار اللفظي.

وهو يعني وجود لفظ أو صياغة مكتوبة تدل على القاعدة القانونية - المعاهدات الدولية - كاستخدام لفظ (يحرم، يحظر، يمنع)، وهذا المعيار لا يتسم بالدقة دائماً بسبب وجود الاعراف الدولية غير المكتوبة، وهي من المصادر الهامة لقواعد القانون الدولي.

٢- المعيار الموضوعي.

يمكن تحديد القواعد الآمرة من خلال هذا المعيار على أساس أنها تلك القواعد التي يكون الهدف منها حماية مصالح المجتمع الدولي والنظام العام الدولي. وعلى الرغم من عدم إمكانية تحديد معيار محدد لتحديد القواعد الآمرة، إلا أنه يمكن الجمع بين المعيارين السابقين.

ومن ثم فالقواعد الآمرة قواعد ضرورية لوجود واستمرار النظام العام، وهي قواعد لا يجوز مخالفتها لأنه بدون هذه القواعد تتعدم فكرة وجود النظام العام الدولي، كما تهدف هذه القواعد إلى ضمان أمن ومصالح المجتمع الدولي التي تسمى على المصالح الفردية للدول. (٢٠)

المطلب الثاني

القواعد الدولية الآمرة قيد على إرادة الدول.

تتمتع الدول بالشخصية القانونية الدولية، فكل دولة تعتبر شخصاً من أشخاص القانون الدولي ولها الحق في إبرام المعاهدات، وقد نصت المادة (٦) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات على ذلك بقولها (لكل دولة أهلية إبرام المعاهدات).

ومع ذلك فإن القول بتمتع الدول بحدود مطلقة فيما يتعلق بسلطان إرادتها في التصرف في إطار علاقتها مع بقية الدول هو أمر غير مقبول وغير حقيقي، إذ أن هناك مجموعة من القيود التي ترد على حرية الدول في التصرف، ومن هذه القيود القواعد الدولية الآمرة. (٢١)،

١٩. ماهر ملندي و ماجد الحموي، المرجع السابق، ص ٣٠.

٢٠. ليلى عيسى ابوالقاسم، تدرج القواعد القانونية الدولية وقوتها الازمائية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق،

السنة (٨)، المجلد (٤)، العدد (٢٩)، آذار ٢٠١٦م، ص ٤٥٥.

فمثلاً الولايات المتحدة الأمريكية باعترافها بالقدس المحتلة عاصمة لإسرائيل تكون بذلك تصرفت بطريقة مخالفة لقاعدة دولية أمرة وهي عدم الاعتراف بالأوضاع الاقليمية غير المشروعة فهذه القاعدة تؤكد على جميع دول العالم عدم الاعتراف بأي مكاسب غير مشروعة ومخالفة لمبادئ القانون الدولي.

فالقواعد الأمرة تعد قيوداً على سلطان إرادة الدول وعلى حريتها في تصرفاتها في إطار علاقتها المتبادلة مع غيرها من الدول.(٢٢)

ومن ثم فالقواعد الأمرة تعبر عن مضامين ومصالح ذات أهمية دولية لا يمكن للدول أن تتجنب الخضوع لها أو أن ترفضها أو أن تعدلها، وهناك مبررين يمكن فيهما تصور إعمال حظر الإخلال بالقواعد الدولية الأمرة وهي:(٢٣)

- المبرر الأول: تعلق القواعد الدولية الأمرة بالمصالح الدولية والتي تتجاوز الاهتمامات الفردية للدول، حيث يتم استبعاد المصالح الأحادية لإرادة الدولة في علاقتها المتبادلة مع غيرها من الدول، وفي هذه الحالة لا يشكل الإخلال بها تنازل أحادي الجانب من الدول عن حقوقها بل يفترض في الدولة احترامها في كل الأحوال حتي وأن كانت تتعارض مع مصالحها الخاصة.

بمعنى إذا تعارضت مصالح الدولة مع قاعدة دولية أمرة فإن الأولوية في التطبيق للقواعد الدولية الأمرة.

- المبرر الثاني: أن القواعد الدولية الأمرة - في الأساس - تشكل حماية للدول الضعيفة ضد حالات عدم التكافؤ في القوة مع دول أخرى قوية، بمعنى إن القواعد الأمرة تمثل حالة من التوازن الضرورية لحفظ سلم وأمن الجماعة الدولية برمتها.

ولكن نجد في الواقع العملي إن كثير من الدول القوية تنتهك حقوق دول ضعيفة مخالفة في ذلك قواعد دولية أمرة موجودة ومنصوص عليها، ومن الامثلة على ذلك في الواقع الدولي أن هناك قواعد دولية أمرة تمارسها بعض الدول كونها حق من حقوقها، إلا إنها تقابل بالرفض باستخدام القوة العسكرية أو السياسية كما هو حاصل في الاراضي الفلسطينية، إذ نجد الشعب الفلسطيني يعبر عن رايه برفضه الاحتلال الاسرائيلي على أراضيه وبحقته في تقرير مصيره - وهذا الحق يعتبر

١. محمد السعيد الدقاق، سلطان إرادة الدول في إبرام المعاهدات الدولية بين الإطلاق والتقييد، دراسة لإحكام معاهدة فيينا

١٩٦٩م، دار المطبوعات الجامعية دون مكان نشر، ١٩٧٧، ص٢٤.

٢. حيدر أدهم الطائي، المرجع السابق، ص ٢٨٦.

٣. الطاهر الرياحي، تكريس القواعد الأمرة في القانون الدولي المعاصر أو تقنين لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، مجلة العلوم

الانسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، العدد ٤٦، مارس ٢٠١٧م، ص ١٩٣.

قاعدة دولية آمرة - الا انه هذا الحق يقابل بالرفض سواء باستخدام القوة العسكرية من قبل إسرائيل، أو من خلال الفيتو الأمريكي لصالح اسرائيل.

المطلب الثالث

بطلان القواعد المخالفة للقواعد الدولية الآمرة

تتمتع القواعد الدولية الآمرة بأعلى مرتبة في التدرج الهرمي لقواعد القانون الدولي العام، فهي بخلاف القواعد الاتفاقية - المعاهدات الدولية والقواعد العرفية - ملزمة لكل الدول بصرف النظر عن رغبتها في الالتزام بها، ويمكن القول هنا أن القواعد الآمرة في القانون الدولي عززت مبدأ المساواة بين الدول (٢٤)، وكما أشرنا سابقاً لا يجوز الخروج عن القواعد الدولية الآمرة، أو مخالفتها، أو الانتقاص منها.

ومن ثم إذا تعارضت قاعدة آمرة مع قاعدة دولية أخرى فإن هذه القاعدة الأخيرة تكون باطلة ولا يترتب عليها اية آثار قانونية وتنتهي صلاحيتها، ويقع هذا البطلان بصرف النظر عن مصدر القاعدة المخالفة للقاعدة الآمرة.(٢٥)

بمعنى إذا تعارضت قاعدة آمرة مع عرف فإن العرف يبطل، وإذا تعارضت معاهدة - ثنائية أو متعددة الأطراف - مع قاعدة آمرة ففي هذه الحالة يجب التمييز بينما إذا كان ظهور القاعدة الآمرة سابقاً أو لاحقاً على وجود المعاهدة الدولية.(٢٦) وسوف نتناول ذلك تباعاً: (٢٧)

١- إذا كان ظهور المعاهدة لاحقاً لقاعدة آمرة موجودة فعلاً، ففي هذه الحالة تكون المعاهدة باطلة بطلاناً كلياً، وفي هذه الحالة على أطراف المعاهدة المتعاقدة اتخاذ أحد أمرين: (٢٨) أ- أن تزيل بقدر الامكان آثار أي تصرف تم الاستناد فيه إلى أي نص يتعارض مع قاعدة آمرة في القانون الدولي العام.

٢٤. ليلي عيسى أبو القاسم، تدرج القواعد القانونية الدولية وقوتها الإلزامية، المرجع السابق، ص ٤٥٥.

٢٥. وائل احمد علام، المرجع السابق، ص ٣٩.

٢٦. ليلي عيسى أبو القاسم، القواعد الآمرة في القانون الدولي السبيل لحفظ السلم والأمن الدوليين، المرجع السابق، ص ٢٢.

٢٧. صدام الفتلاوي، التسوية القضائية للنزاع الخاص بين المعاهدات الدولية والقواعد الدولية الآمرة، مجلة جامعة بابل

(العلوم الانسانية)، العراق، المجلد ٢٢، العدد ١، ٢٠١٤م، ١٣ وما بعدها.

راجع كذلك غسان هشام الجندي، مرجع السابق، ص ٢٢

٢٨. راجع المادة (٧١) من معاهدة فيينا لقانون المعاهدات ١٩٦٩م.

ب- أن تجعل علاقتها المتبادلة متفقة مع القاعدة الآمرة.

٢- إذا كان ظهور المعاهدة سابقاً لظهور القاعدة الآمرة، بمعنى إذا كانت هناك معاهدة موجودة بالفعل ثم ظهرت قاعدة آمرة جديدة تتعارض معها ففي هذه الحالة تكون المعاهدة باطلة وتنفذ القاعدة الدولية الآمرة مع مراعاة الآتي:

أ- لا تكون المعاهدة باطلة منذ البداية، وإنما تكون باطلة من الوقت الذي ظهرت فيه القاعدة الآمرة الجديدة، أي أن البطلان لا يترتب بأثر رجعي.(٢٩)

ب- يكون البطلان الذي يلحق المعاهدة متعلق فقط بالنصوص التي لا تتوافق مع القاعدة الآمرة، وتبقي النصوص غير المتعارضة صحيحة.(٣٠)

وقد قامت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ١٩٦٩م بإيضاح الحل للخلافات الناتجة بين الدول بسبب بطلان معاهدة مع قاعدة آمرة، ويتجلى هذا الحل بإعطاء محكمة العدل الدولية اختصاصاً إجبارياً للنظر فيه إذا اتفقت الأطراف على ذلك(٣١)، وقد أدخل هذا الاختصاص الاجباري للقضاء الدولي بمبادرة من الدول الغربية والتي اعتقدت أن هذا هو أفضل وسيلة لإزالة الغموض الذي قد يكتنف المعاهدة.(٣٢)

أخيراً يجدر بناء الإشارة هنا إلى طبيعة العلاقة بين القواعد الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الدولية الآمرة، فمن المتعارف عليه أن القواعد القانونية في ميثاق الأمم المتحدة تسمو على القواعد القانونية الأخرى (كالمعاهدات الدولية).

أما فيما يتعلق بطبيعة العلاقة بين ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الدولية الآمرة فهناك فارقان أساسيان وهما:(٣٣)

٢٩. محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام (الجزء الثاني) القاعدة الدولي، دار المعارف، الإسكندرية، دون سنة نشر، ص٢٥٦.

٣٠. رغم أن جزء البطلان يترتب على مخالفة المعاهدة لقاعدة آمرة، إلا أن هذا الأمر قد يتم مخالفته في الممارسة الدولي، وذلك لان الدول قد لا ترغب في الاعلان عن بطلان تصرفاتها ومن الأمثلة على ذلك أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أعلنت في القرار ٣٤/٦٥ ب ١٩٧٩م، والقرار ٣٥/١٩٦ ب ١٩٨٠م (أن اتفاقيات كامب ديفيد باطلة لانها تنتهك الحق في تقرير المصير- قاعدة آمرة-)، ولكن الأطراف في الاتفاقية لم تبطل المعاهدة. راجع في ذلك، وائل أحمد علام، المرجع السابق، ص ٤٢.

٣١. راجع المادة ٦٦/١ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ١٩٦٩م.

٣٢. غسان هشام الجندي، المرجع السابق، ص ٢٢.

٣٣. وائل أحمد علام، المرجع السابق، ص ٤٩.

- ١- لا يبطل ميثاق الأمم المتحدة الالتزامات أو المعاهدات التي لا تتماشى معه وإنما فقط يسمو عليها، أما القواعد الدولية الآمرة فهي تبطل أي التزام يتعارض معها.
 - ٢- يمكن للدول الأعضاء تعديل ميثاق الأمم المتحدة (٣٤)، أما القواعد الدولية الآمرة فإنه لا يجوز تعديلها إلا من خلال قاعدة آمرة جديدة.
- ومن ثم يتضح هنا سمو القواعد الدولية الآمرة على ميثاق الأمم المتحدة (٣٥)، ومن ثم يعامل ميثاق الأمم المتحدة على أنه معاهدة دولية في مواجهة القواعد الدولية الآمرة (٣٦).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث توصل الباحث إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج.

١. إن الهدف من وجود القاعدة الدولية الآمرة هو تحقيق مصلحة عليا ومشاركة للجماعة الدولية ككل وليس المصلحة الفردية لدولة أو مجموعة من الدول فهي قواعد عالمية التطبيق.
٢. تتمتع القواعد الدولية الآمرة بأعلى مرتبة في التدرج الهرمي لقواعد القانون الدولي العام، وبالتالي لها الأولوية في التطبيق على غيرها من قواعد القانون الدولي العام.
٣. غموض وعمومية المادة (٥٣) من الاتفاقية حيث إنها لم تحدد ماهية القواعد الآمرة بشكل دقيق وإنما جاءت بالألفاظ عامة.
٤. عدم وجود إجراءات فعالة تحمي القواعد الدولية الآمرة في حالة مخالفتها وعدم الالتزام بها.
٥. القضاء الدولي لعب دوراً بارزاً في تطوير وتحديد القواعد الدولية الآمرة.

١. راجع المادتين ١٠٨ و ١٠٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

٢. إذا كان ميثاق الأمم المتحدة لا يمكن أن يخالف قاعدة آمرة فمن باب أولى لا يجوز لجهاز يستمد اختصاصاته أن يخالف القواعد الدولية الآمرة، وبناءً على ذلك يتعين على قرارات مجلس الأمن الدولي ألا تخالف القواعد الآمرة الدولية، ومن ثم إذا خالف قرار مجلس الأمن الدولي قاعدة دولية آمرة فإن هذا القرار يكون غير ملزم.

راجع تفاصيل ذلك شينون محمد، الآثار المترتبة على مخالفة مجلس الأمن للقواعد الآمرة، مجلة تاريخ العلوم، جامعة الجلفة،

الجزائر، العدد الثامن ج ٢، جوان، ٢٠١٧م، ص ٣١٦ وما بعدها.

٣. وائل احمد علام، المرجع السابق، ص ٥٠.

ثانياً: التوصيات.

١. لابد من إيجاد تعريف شامل ودقيق للقواعد الدولية الآمرة.
٢. ضرورة تفعيل مبدأ المسؤولية الدولية لمسألة الدولة أو الدول الغير ملتزمة بتطبيق القواعد الدولية الآمرة.
٣. تفعيل الهيئات القضائية الدولية وتهيئة الاجراء لها من أجل الاستقلال بعيدا عن التحكم فيها من بعض الدول، اذ أن لها دور هام في تحديد القواعد الدولية الآمرة من خلال الاحكام التي تصدرها.

قائمة المصادر والمراجع**أولاً: الكتب.**

١. سليمان عبدالمجيد، النظرية العامة للقواعد الآمرة في النظام القانون الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١م.
٢. عبدالله محمد المخلافي، المدخل لدراسة القانون، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، ٢٠١١م.
٣. غسان هشام الجندي، الجماليات البركانية في مبادئ القانون الدولي العام (المصادر)، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥.
٤. طالب رشيد يادكار، مبادئ القانون الدول العام، ط١، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، العراق، ٢٠٠٩م.
٥. ماهر ملندي و ماجد الحموي، القانون الدولي العام، منشورات الجامعة السورية الافتراضية، سوريا، ٢٠١٨م.
٦. محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام (الجزء الثاني) القاعدة الدولية، دار المعارف، الإسكندرية، دون سنة نشر.

ثانياً: الأبحاث العلمية.

١. حيدر أدهم الطائي، تطور القواعد الآمرة في القانون الدولي، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهدين، العراق، المجلد ٩، العدد ١٥، شباط ٢٠٠٦م.
٢. شينون محمد، الآثار المترتبة على مخالفة مجلس الأمن للقواعد الآمرة، مجلة تاريخ العلوم، جامعة الجلفة، الجزائر، العدد الثامن ج٢، جوان، ٢٠١٧م.
٣. صدام الفتلاوي، التسوية القضائية للنزاع الخاص بين المعاهدات الدولية والقواعد الدولية الآمرة، مجلة جامعة بابل (العلوم الانسانية)، العراق، المجلد ٢٢، العدد ١، ٢٠١٤م.

٤. ليلي عيسي ابوالقاسم، تدرج القواعد القانونية الدولية وقوتها الالزامية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، السنة(٨)، المجلد(٤)، العدد(٢٩)، آذار٢٠١٦م.
٥. ليلي عيسي ابوالقاسم، القواعد الآمرة في القانون الدولي السبيل لحفظ السلم والأمن الدوليين، بحث منشور في المؤتمر العلمي الدولي الثالث في القانون والعلاقات الدولية والإعلام، جامعة جيهان، أربيل، نيسان٢٠١٧م.
٦. ماهر بديار، مبدأ المحاكمة أو التسليم بين القاعدة الآمرة والقاعدة الملزمة في القانون الدولي، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، جامعة باتنة، الجزائر العدد الحادي عشر، جوان٢٠١٧م.
٧. وائل احمد علام، تدرج قواعد القانون الدولي العام، مجلة الحقوق، جامعة البحرين، المجلد٩، العدد١، أكتوبر٢٠١٢م.

ثالثاً: الرسائل العلمية.

١. مريم لطرش وفتحية العيدي، القواعد الآمرة في القانون الدولي الإنساني، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمن ميرة، الجزائر، ٢٠١٦م.
٢. نسيم حناي، القواعد الآمرة في القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١١م.

رابعاً: المنشورات الدولية.

١. منشورات الأمم المتحدة، موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية ١٩٤٨ - ١٩٩١م، نيويورك.